

# ضمانات تداول السلطة في المناصب القيادية وحدة ضمان الجودة بكلية العلاج الطبيعي

## **أولاً: وكيل الكلية :**

1. يكون لكل كلية وكيل أو أكثر لعاونه العميد في إدارة شئون الكلية ويقوم أقدم الوكلاه مقامه عند غيابه.
2. يختص أحد الوكلاه بـ شئون التعليم والطلاب بمرحلة البكالوريوس أو الليسانس ، ويختص آخر بـ شئون المدرا سات العلية والبحوث عند بدقها ، كما يختص الثالث بـ شئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة ويجوز الالكتفاء بـ وكيل واحد .
3. يعين رئيس مجلس الأمناء وكيل الكلية بناء على ترشيح رئيس الجامعة بعد أخذ رأي عميد الكلية من بين الأساتذة ويشرط أن يكون متفرغاً بذلك لمدة سنة قابلة للتجديد.
4. وفي حالة عدم وجود أ ساتذة بالكلية، فلرئيس الجامعة تكليف أحد الأ ساتذة من الكليات التابعة للجامعة أو خارجها للقيام بعمله. كما له أن يكلف أحد الأ ساتذة المساعدين بذات الكلية للقيام بعمل الوكيل لحين تعين الوكيل.

## **ثانياً: رئيس مجلس القسم:**

1. يعين رئيس مجلس القسم من بين أقدم ثلاثة أساتذة في القسم بقرار من رئيس الجامعة بعد أخذ رأي عميد الكلية. وفي حالة وجود أقل من ثلاثة أساتذة تكون رئاسة القسم للأقدم. وفي حالة خلو القسم من الأساتذة يقوم بأعمال رئيس مجلسه أقدم الأساتذة المساعدين فيه، وله حق حضور مجلس الكلية إلا عند النظر في شئون توظيف الأ ساتذة. وفي حالة عدم وجود أ ساتذة مساعدين يقوم عميد الكلية بـ رئيسة سة مجلس القسم، كما إن له أن يكلف أحد أساتذة الكلية من الأقسام الأخرى بالقيام بأعمال رئيس مجلس القسم.

## **ثالثاً: المدير التنفيذي لوحدة ضمان الجودة:**

- 1 يتم اختيار مدراء الوحدات وفقاً لمعايير معلنـة.
- 2 يلتزم مدير الوحدة باختيار نائبه من أعضاء هيئة التدريس بالكلية.
- 3 يتم التجديد لمدير الوحدة بعد إتمام دورته الأولى بتوصية من عميد الكلية بناء على التقرير السنوي المقدم منه.
- 4 لعميد الكلية صلاحية إقالة مدير الوحدة أو نائبه في حالة وجود تقصير في الأداء أو عدم تحقيق الأهداف الموضوعـة.